

## فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 455

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على قائد الغر المحجلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين ايها الاخوة الاحباب السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حياكم الله الى لقاء طيب مبارك من برنامج نور على الدرب. ضيف اللقاء -

00:00:03

هو فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين الاستاذ في كلية الشريعة واصول الدين في القصيم وخطيب وامام الجامع الكبير في مدينة مينة في مطلعي هذا اللقاء ارحب بفضيلة الشيخ محمد اهلا ومرحبا بالشيخ محمد. مرحبا بكم - 00:00:23

حياكم الله فضيلة الشيخ هذه رسالة وصلت من طالب بكلية الطب بمصر يقول فضيلة الشيخ هل اسقاط الجنين الذي علم عن طريق الاشعة بانه مشوه اه خلقيا يعتبر حرام ومثال ذلك كأن يكون ناقصا لعضو كساق او غير ذلك. مع العلم بانه يمكن ان يعيش ولن يعيش

ولن يكون ذلك - 00:00:39

سببا آ يدعو لوفاته عقب ولادته مباشرة. يقول هذا السائل لكن هناك حالات يكون الجنين ناقص لعضو هام وبالتالي فهو يتوفى عقب الولادة كأن يكون ناقصا للمخ او للقلب او الرئتين او غير ذلك من الاعضاء التي يمكن آ التي - 00:01:06

لا يمكن الحياة بدونها. فهل انزال مثل هذا الجنين وفي مثل هذه الحالة يعتبر حرام حتى لا تتعب الام باكمال الحمل مع العلم بانه لن يعيش افيدونا جزاكم الله خيرا - 00:01:29

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اني اقول قبل الاجابة على هذا السؤال لقد كثر السؤال عن مثل هذه القضية - 00:01:45

اعني تشويه ما في بطون الامهات وهذا لا شك انه له وهذا لا شك ان له سببا فالسبب الاول هو المعاصي الذي تقع من الناس عموما او من هذه المرأة او زوجها خصوصا - 00:02:02

بان كل مصيبة وقعت فهي بسبب الذنوب قال الله تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفو عن كثير وهذه الجملة الشرطية واسماء الشرق تفيد العموم اي اي مصيبة اصابكم فانها بما كسبت ايديكم - 00:02:38

ويعفو عن كثير وقد يصاب الانسان بالمصيبة مع استقامته ليرفع الله بذلك درجاته ويزيده في ثوابه لكن الاصل ان المصائب سببها الذنوب السبب الثاني انه قيل ان استعمال الحبوب المانعة للحمل - 00:03:03

من اسباب تشوه الاجنة واستعمال الحبوب المانعة للحمل في عصرنا هذا كثير لان النساء يردن الترف يردن الا يتعبن بالحمل يريدن ان لا يتعبن بالحضانة يردن ان يبقين مستريحات ولا ادري انسينا - 00:03:30

ذكريات امهاتهن اللاتي يعانين من مشقة الحمل ومشقة الوضع ما لا تعانيه النساء في هذا الوقت لوجود المخففات للام وغير ذلك فاذا صح ما اخبرت به من ان حبوب الحمل التي تستعمل - 00:03:58

لمن الحمل تكون سببا للتشويه فان هذا يقتضي ان تمتنع النساء من اكل هذه الحبوب حتى ولو توالى عليه الحمل بترك اكلهن فان كثرة الولادة من نعم الله عز وجل على الانسان وعلى الامة - 00:04:21

وهو من من الامور التي يحبها رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم. المهم ان الرسول صلى الله عليه وعلى اله وسلم امر بان تنزوي الزوجات الولود فجمع النبي صلى الله عليه وسلم بين السبب - 00:04:42

وبين المسبب فعلى كل حال نحن ننصح اخواتنا المسلمات عن الشمال حبوب منع الحمل ونقول ان كثرة الحمل من نعم الله عز وجل

على الزوجين وعلى الامة جميعا ثمان الانسان اذا اعتمد على ربه - [00:04:56](#)

وسأله المعونة اعانه الله في اعباء الحمل وفي اعباء الحضانة ويسر الله له الامر اما ركون المرأة الى الكسل والترف والا تتعب بالحمل ولا بالوضع ولا بالحضانة فهذا نعتبره قصور نظر - [00:05:17](#)

فعلى كل حال التشويهاات في الاجنة كثر السؤال عنها وسببها ان هذه التشويهاات فيما نرى هو ذلك السببان اللذان ذكرناهما فاذا تبين ان الجنين مشوه فان كان قد بلغ اربعة اشهر ونفخت به الروح - [00:05:45](#)

فانه لا يجوز ابدا محاولة اسقاطه لان هذا يؤدي الى قتل نفس محرمة وقتل النفس المحرمة من اكبر الكبائر حتى لو ادى ذلك الى موت امه فانه لا يجوز اسقاطه في هذه الحال - [00:06:12](#)

لانه لا يجوز اتلاف نفس لحياء نفس اخرى واطيب مثلا للسامع والمستمع برجل اشتدت به الضرورة الى الاكل ولم يجد الا ادميا معصوما فهل يجوز ان يذبح هذا الادمي المعصوم من اجل - [00:06:32](#)

ان يذهب ضرورته كل الناس يقولون لا يجوز فكذلك هذا الجنين اذا نفخت فيه الروح فانه لا يجوز انزاله ليموت ولو ادى ذلك الى موت امه ببقائه في بطنها خذ هذا - [00:07:03](#)

يعني خذ انه اذا نفخت الروح في الجنين فانه لا يجوز انزاله انزالا يموت به مهما كانت الحال سواء كان مشوها بعدم يد او عدم رجل او عدم عضو او عدم - [00:07:29](#)

عين او عدم انف او باي حال من الاحوال يبقى حتى يخرج الله عز وجل ثم يفعل الله فيما يشاء واما اذا كان ذلك قبل نفخ الروح فيه فينظر اذا كان التشويه يسيرا محتملا - [00:07:44](#)

كفقد اصبع من الاصابع مثلا او زيادة اصبع وما اشبه ذلك مما يمكن مما يمكن ازالة ازالته او مما لا يعتبر شيئا مروعا فانه لا ينزل ما دام قد كان مضغة - [00:08:02](#)

وخلق وان كان تشويها بالغا فقد عضو كامل كفقد يد او رجل او اه جمجمة او ما اشبه ذلك فلا بأس من من انزاله حينئذ لانه لم يكن نفسا حتى الان - [00:08:25](#)

كما يدل على ذلك حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم وهو الصادق المصدوق فقال ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما نطفة - [00:08:45](#)

ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك فهذه اربعة اشهر ثم يرسل اليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر باربع كلمات بكتب رزقه واجله وعمله وشقي او سعيد - [00:08:59](#)

فوالله الذي لا اله غيره ان احدكم يعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم يعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون عليه حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه - [00:09:15](#)

الكتاب فيعمل بعمله الجنة فيدخله فبين في هذا الحديث الشريف ان الانسان او نعم فبين في هذا الحديث الشريف ان الجنين تنفخ فيه الروح اذا تم له اربعة اشهر وعلى هذا فمتى تم له اربعة اشهر فانه لا يجوز - [00:09:32](#)

انزاله انزالا يموت به على اي حال كان نعم بارك الله فيكم. يقول هذا السائل فضيلة الشيخ استخدام الادوات المكتبية او الهاتف في العمل لغرض خاص. عند الضرورة فقط. هل - [00:09:52](#)

يعد ذلك من المحرمات اذا كانت المكتبية هذه لغيرك تؤام كانت الحكومة او لشركة او لشريك ايضا فانه لا يجوز استخدامها واستعمالها ولا عند الضرورة نعم ان وجدت ضرورة لا بد منها - [00:10:07](#)

فقد يقال بالجواز اذا كان الانسان قد نوى ان يرد مثلها او خيرا منها اما ان يستخدمها على وجه تتلف فيه ولا يرد بدلها فهذا لا يجوز باي حال من الاحوال - [00:10:35](#)

ولقد بلغني ان بعض الناس يتساهل في هذا الامر في المكاتب الحكومية فيستعمل الابواب الرسمية ويستعمل الاف التصوير الرسمية لحاجته الخاصة نعم. يستعمل هذه الاشياء لحاجته الخاصة. وهذا لا يجوز - [00:10:52](#)

والواجب على المرء الذي يتقي الله عبده عز وجل ان لا يستعمل هذه الاشياء الا باذن ممن له الاذن في ذلك وقول ممن له الاذن في ذلك لئلا يقول ان رئيسي المباشر ادنى لي في هذا - [00:11:15](#)

فان اذن الرئيس المباشر اذا كان النظام العام يقتضي منع هذا الشيء لا يعتبر يعني اذا اذن الرئيس مباشر لك ان تفعل شيئا والنظام العام يقتضي الا تفعله فانه لا حق لك ان تفعله ولو اذن الرئيس المباشر - [00:11:33](#)

لان الرئيس المباشر نفسه لا يحق له ان يستعملها لنفسه ولا ان يأذن بذلك لغيره وهو مؤتمن فلا يحل له ان يأذن في شيء يقتل النظام النظام العام منعه وهذه مشكلة - [00:11:51](#)

يقع فيها كثير من الناس اعني ان بعض الرؤساء المباشرين جاء اذن لمن تحت يده في امر يمنع منه النظام العام يريد بذلك التسهيل والتيسير والاحسان وهذا في غير محله - [00:12:11](#)

اللهم الا اذا وكل اليه ذلك بان قال المسؤول الاول في الدولة او من ينوب منابه لا بأس ان ترخص في هذا احيانا كلب المودة وتأليفا للموظفين لانه ربما يكون - [00:12:29](#)

التشديد التام على الموظف سببا بنفرتهم من هذا العمل والانتقال الى وظيفة اخرى نعم. بارك الله فيكم. هذه السائلة ام عبدالرحمن تقول ارجو من فضيلة الشيخ التكرم باجابتي مأجورين. تذكر بانها - [00:12:49](#)

منذ عشرين عاما. وخلال عشر سنوات تقول التزم زوجي فتغيرت معاملته معي ومع ابنائي فمنعني من زيارة الجيران والاقارب والاهل وآآ يستدل بذلك بقوله تعالى وقرن في بيوتكن وامثلت لرأيه ولكن لم نجد مقابل ذلك ما يعوضنا عنه من معاملة حسنة ومن خروج في نزعات بريئة - [00:13:11](#)

وزيارات للاهل والاقارب وبتلك المعاملة القاسية آآ كرهته انا واطفالي فما نصيحتكم لي هذا الاب الذي يقول بانني ارشدكم الى الصواب فهل هذا صواب يا فضيلة الشيخ؟ افيدوني جزاكم الله خيرا - [00:13:43](#)

اقول لهذا الزوج اذا صح ما نسبته هذه الزوجة اليه اقول له بارك الله له في التزامه وسدد خطاه وثبته على التزام شريعة الله واقول له ايضا ان من الالتزام - [00:14:04](#)

ان يكون الانسان لاهله خيرا. الله اكبر وان ييسر لهم الامور والا يشد عليهم فان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي وكان عليه الصلاة والسلام يسابق عائشة - [00:14:20](#)

وكان صلى الله عليه وسلم يأذن لها ان تقف خلفه وتنظر الى الحبشة وهم يلعبون في المسجد ولا شك ان اعطاء الاهل ما تطيب به نفوسهم على الوجه الذي لا يتنافى مع الشريعة - [00:14:40](#)

لا شك انه من الخير واشير على اخي هذا الملتزم ان يكون لينا سهلا مع اهله والا يمنعهم من شيء قد يكون في ذلك حساسية لا سيما اذا منع الزوجة - [00:14:57](#)

من زيارة اهلها واقاربها فان ذلك منع لها من صلة الرحم التي هي من واجبات الدين واذا كان يخشى عليها من فتنة اذا ذهبت فليذهب معها الى هذا المكان يبقى - [00:15:12](#)

فيه ما شاء الله ثم يرجع بها واما ان يمنعها منعاً باتا فان هذا ليس بصحيح وليس من المعاشرة الحسنة التي امر الله تعالى بها واما استدلاله بقوله تعالى وقرن في بيوتكن فلا ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى - [00:15:35](#)

فالاية لا شك انها صحيحة ثابتة لكن المراد بذلك الا تكثر المرأة الخروج والبروز والا فقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال لا تمنعوا اماء الله مساجد الله - [00:15:55](#)

وبيوتهن خير لهن فنهى ان تمنع النساء من الذهاب الى المساجد وما زالت النساء في عهد النبي عليه الصلاة والسلام يخرجن الى الاسواق ولكنهن يخرجن على وجه ليس فيه تبرج - [00:16:12](#)

ولا فتنة فلا تخرج المرأة متطيبة ولا متبرجة بزينة اما بالنسبة للمرأة فاشير عليها بالصبر والاحتساب وانتظار الفرج من الله فلعل الله تعالى يهدي زوجها الى ما فيه الخير والصالح لها وله - [00:16:27](#)

فهذا السؤال يتضمن اه جوابين في الواقع. نعم. جواب موجه للزوج بالا يتشدد في هذه الامور واذا كان يخشى فتنة فليعمل الاسباب التي تمنع هذه الفتنة وجواب اخر للزوجة فلتصبر ولتحتسب - [00:16:50](#)

وبماكانها بالنسبة لصلاة اهلها وجيرانها ان تتصل عليهم بالهاتف اذا كان في البيت هاتف. بارك الله فيكم فضيلة الشيخ اه السائلة ميم عين ميم الاردن تقول بانها طالبة واحيانا يصاب بانها طالبة - [00:17:09](#)

وتقول احيانا يصادف وقت دوام المدرسة قبل موعد الصلاة اي في الساعة الثانية عشر ظهرا والرابعة والنصف عصرا ولا يستطيع الصلاة في المدرسة لعدم وجود المكان المناسب للصلاة. فلذلك اضطر ان اجمع عدة فروع - [00:17:27](#)

في ان واحد تتعدى احيانا ثلاثة فروض. فما حكم صلاتي؟ ارشدوني جزاكم الله خيرا. وهذه السائلة من الاردن اما الجمع بين الصلاتين اللتين يجمع بينهما فلا بأس به في هذا الحال - [00:17:45](#)

لانه حاجة فلها مثلا ان تجمع بين الظهر والعصر او بين المغرب والعشاء واما الجمع بين العصر والمغرب مثلا فانه لا يجوز اذ لا يجوز اخراج الصلاة عن وقتها باي حال من الاحوال - [00:18:05](#)

وعليها في هذه الحال اذا خافت ان يخرج وقت الصلاة الحاضرة التي لا تجمع لما بعدها عليها ان تصلّيها على اي حال كانت واذا كانت مثلا تذهب الى المدرسة - [00:18:23](#)

في وقت صلاة العصر ولا تتمكن من صلاة العصر هناك فلتجمع العصر الى الظهر جمع تقديم وتذهب الى المدرسة وقد ادت الواجب عليها والخاصة انه لا يجوز للمرأة ولا لغير المرأة - [00:18:40](#)

ان تجمع بين صلاتين لا يجوز الجمع بينهما وانما جمع بين الصلاتين اللتين يجوز الجمع بينهما قل جمع بين الظهر والعصر اما تقييما واما تأخيرا والجمع بين المغرب والعشاء اما تقديما واما تأخيرا - [00:18:55](#)

حسب ما تكون الحاجة داعية اليه نعم بارك الله فيكم اه السائل من ليبيا مفتاح علي اه يقول في هذا السؤال. هناك البعض من الناس يحتج بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:19:13](#)

لم القائل انما الاعمال بالنيات في بعض الامور ومنها سلام المرأة على الرجل. افيدونا افادكم الله نعم استدلال الانسان بقول النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انما الاعمال بالنيات - [00:19:29](#)

على فعل الشيء المحرم استدلال باطل لان هذا الحديث ميزان لاعمال القلوب اي لما في القلب واما العمل الظاهر فميزانه حديث عائشة رضي الله عنها الثابت في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد - [00:19:48](#)

اي مردود باطل وعلى هذا فاذا كان العمل حراما فانه حرام سواء اراد به الانسان خيرا ام لم يرد به خيرا ومصافحة المرأة الاجنبية اذا قال المصافحة انا اصافحها من اجل - [00:20:12](#)

آآ تأليف القلوب ومحبة المؤمنين بعضهم لبعض وليس عندي نية في ان اا اقصد شيئا اخر قلنا له لكن هذا العمل نفسه حرام لا يجوز لك ان تصافح امرأة اجنبية ولا بحسن نية - [00:20:31](#)

كما ان الانسان لو اراد ان يتعبد لله تعالى بصلاة او غيرها مما لم يبتد به الشريعة وقال انا لا اريد مخالفة الشريعة ولا احداث شيء في شريعة الله ولكني اريد ان يزداد ايمان قلبي - [00:20:49](#)

وان ان يزداد عملي نقول هذا ايضا لا يجوز لان الاعمال الطاهرة لها ميزان اخر الاعمال الفاطمة فحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه انما فحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:21:03](#)

انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى هذا باعتبار عمل القلب وهو امر باطن لا يعلمه الا الله وقول عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد - [00:21:23](#)

هذا ميزان للاعمال الطاهرة فاذا كان العمل الظاهر حراما صار حراما وان نوى به الانسان نية طيبة وعليه فلا يجوز للرجل ان يصافح المرأة الاجنبية منه لاي حال باي حال من الاحوال - [00:21:40](#)

حتى لو صافحها من وراء حائل القفازين او طرف الخمار او ما اشبه ذلك فانه لا يجوز له هذا نعم بارك الله فيكم له سؤال اخر يقول فضيلة الشيخ ما حكم دخول الرجال من غير المحارم؟ على المرأة التي في عدتها بعد وفاة زوجها. علما بانها - [00:21:57](#) في السن يظن بعض العامة ان المرأة اذا كانت معتدة من وفاة اي من من وفاة زوجها فانها لا تكلم الرجال ولا تكلم الهاتف ولا تكلموا مستأذنا في دخول البيت وما اشبه ذلك - [00:22:18](#) وهذا غلط المرأة التي في عدة زوجها من وفاة لها ان تخاطب الرجال كما يخاطبهم من لم تكن في عدة ما لم يكن هناك محذور شرعي من الخضوع بالقول فيطعم الذي في قلبه مرض - [00:22:37](#) ولها ان يحظر اليها رجال من غير محارمها اذا لم يخلو اذا لم يخلو بها ولا حرج في هذا كما ان لها ايضا ان تخرج الى سطح البيت والى فناء البيت - [00:22:59](#) والى كل ما كان داخل سور البيت ليلا او نهارا وانني بهذه المناسبة اود ان ابين ما تمتنع منه المرأة المحادة التي كانت في عدة زوجة من وفاة فتجتنب اولا كل لباس زينة - [00:23:20](#) كل لباس فتجتنب اولا كل لباس زينة فكل لباس يتزين به ويقال هذه المرأة متزينة متجملة فانه يحرم على المرأة المعتدة من وفاته ان تلبسه ويجوز لها ان تلبس ما ليس بزينة - [00:23:38](#) باي لون كان سواء كان احمر او اسود او اصفر ثانيا تجتنب لباس الحلي لا تلبسوا الحلي في اذنها ولا عنقها ولا ذراعها ولا اصبعها ولا صدرها لان هذا ينافي الاحداد - [00:23:56](#) ثالثا تجتنب الطيبة سواء كان في رأسها او في جسمها او في ثوبها الا اذا طهرت من الحيض فانها تستعمل البخور لاجل ازالة الرائحة الباقية بعد الحي رابعا لا تكتحل - [00:24:22](#) باي كحل كان حتى وان كان من عاداتها ان انها تكتحل واذا فقدت الكحل تأثرت بعض الشيء فانها لا تكتحل وقد ثبت في الصحيح ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:24:46](#) فاخبرته ان امرأة ان ابنته اشتكت عينها وكانت في في عدة وفاة قالت افنكحلها فقال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لا الخامس الا تتجمل باي نوع من انواع التجميل - [00:25:05](#) بتحميل الشفتين والمكياج وما اشبهه والسادس الا تخرج من البيت الذي مات زوجها وهي ساكنة فيه باي حال من الاحوال لا لزيارة قريب ولا لعيادة المريض ولا لتعزية بميت ولا غير ذلك - [00:25:28](#) الا للحاجة كما لو احتاجت الى مراجعة المستشفى او احتاجت الى شراء طعام لا يوجد في البيت من يشتريه لها وما اشبه ذلك او لضرورة كما لو احترق البيت فاضطرت الى الخروج منه - [00:25:57](#) واما ظن بعض النساء ان المرأة المحادة يجب عليها ان تغتسل كل جمعة فهذا لا لا حقيقة له لا اصل له ولا يجب على المرأة ان تغتسل كل جمعة ولا كل شهر ولا كل نصف شهر - [00:26:24](#) هي بالخيار الا من جنابة او حيض والجنابة بالنسبة للمحادة هو الاحتلام مثلا وكذلك ظنوا بعض الناس انه يجب عليها ان تصلي من حين ان تسمع الاذان هذا ايضا لا لا صحة له - [00:26:43](#) فهي لها ان تصلي في اول الوقت او وسط الوقت او اخر الوقت الا انه من المعلوم ان الصلاة في اول الوقت افضل الا في صلاة العشاء فان الصلاة في اخر وقت افضل - [00:27:04](#) وكذلك ظن بعض الناس ان المرأة لا تبرز الى السطح اذا كان القمر مبذرا ولا الى الفناء اذا كان القمر مبذرا فان ذلك ايضا لا اصل له بل تخرج الى السطح والى فناء البيت - [00:27:17](#) في كل وقت وحين وكذلك ظن بعض الناس انها لا تكلم الرجال غير المحارم كما اسلفته في اول الجواب فهذا ايضا كله لا اصل له وقد ذكرنا ما يمتنع على المرأة المحادة - [00:27:44](#) وهي ستة اشياء وما عدا ذلك فهي به كغيرها من النساء نعم شكر الله لكم يا فضيلة الشيخ وبارك الله فيكم وفي علمكم ونفع بكم

المسلمين ايها الاخوة الاحباب ايها الاخوة المستمعون الكرام اجاب على اسئلتكم فضيلة الشيخ محمد ابن صالح ابن عثيمين الاستاذ  
في كلية الشريعة واصول - 00:28:05  
في القصيم وخطيب وامام الجامع الكبير في مدينة عنيزة. شكر الله لفضيلته وشكرا لكم انتم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته -  
00:28:28